

النهاية في غريب الأثر

{ جبه } (ه) في حديث الزكاة [ليس في الجبهة صدقة] الجبهة : الخيل . وقال أبو سعيد الضَّرِير قولاً فيه بُعْدٌ وتَعَسُّفٌ (أخذ السيوطي في الدر النثير على المصنف أنه لم يبين هذا القول . وها نحن نذكره كما جاء في الهروي : قال أبو سعيد : [الجبهة : الرجال يسعون في حمالة أو مغرم أو خير فلا يأتون أحداً إلا استحيا من ردهم . والعرب تقول : رحم الله فلاناً فلقد كان يعطي في الجبهة . وتفسير قوله [ليس في الجبهة صدقة] أن المصدق إن وجد في أيدي هذه الجبهة من الإبل ما يجب في مثله الصدقة لم يأخذ مما في أيديهم لأنهم جمعوها لحمالة . وأما قوله [فإن الله قد أراحكم من الجبهة والسجة والبجة] فالجبهة ها هنا المذلة . اه . وانظر تاج العروس (جبه) .

(ه) وفي حديث آخر [قد أراحكم الله من الجبهة والسججة والبججة] الجبهة ها هنا : المذلة . وقيل هو اسم صنم كان يُعْبَد .

(س) وفي حديث حدِّ الزنا [أنه سأل اليهود عنه فقالوا : عليه التَّجْبِيه . قال : ما التجبيه ؟ قالوا : أن تُحَمَّمْ وُجُوهُ الزَّانِئِينَ وَيُحْمَلَ عَلَى بَعِيرٍ أَوْ حِمَارٍ وَيُخَالَفَ بَيْنَ وَجْهِهِمَا] أصل التَّجْبِيه أن يُحْمَلَ اثنان على دابة ويُجْعَل قَفَا أَحَدِهِمَا إِلَى قَفَا الْآخَرِ . والقياسُ أن يُقَابَلَ بَيْنَ وَجْهِهِمَا لأنه مأخوذ من الجَبْهَة . والتَّجْبِيه أيضاً : أن يُنْكَسَّ رَأْسُهُ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُحْمُولُ عَلَى الدَّابَّةِ إِذَا فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ نَكَسَ رَأْسَهُ فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْفِعْلُ تَجْبِيهًا وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْجَبْهَةِ وَهُوَ الْاسْتِقْبَالُ بِالْمَكْرُوهِ . وأصله من إصابة الجبهة يقال : جَبَّهْتُه إِذَا أَصَبْتَ جَبْهَتَهُ